

الجريدة الرسمية

للجمهورية الإسلامية الموريتانية



نشرة نصف شهرية

تصدر يومي 15 و 30

من كل شهر

العدد 1293

السنة 55

15 أغسطس 2013

المحتوى

1- قوانين و أوامر قانونية

- 19 يونيو 2013 قانون رقم 017 – 2013 يسمح بالمصادقة على الاتفاق المتعلق بالإعفاء من التأشيرة لحاملي الجوازات الدبلوماسية و الجوازات الرسمية و جوازات العمل، الموقع في نواكشوط بتاريخ 26 إبريل 2012 بين حكومة الجمهورية الاتحادية البرازيلية و حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية.....545
- 20 يونيو 2013 قانون رقم 018 – 2013 يسمح بالمصادقة على الاتفاق المتعلق بالإعفاء المتبادل من التأشيرة لحاملي الجوازات الدبلوماسية، الموقع في نواكشوط بتاريخ 06 أكتوبر 2011 بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية و حكومة المملكة الإسبانية.....545
- 04 يوليو 2013 قانون رقم 019 – 2013 يسمح بالمصادقة على اتفاقية من أجل تفادي الازدواج الضريبي و تجنب التهرب و الغش الضريبيين فيما يتعلق بالضرائب على الدخل و الثروة، الموقعة

بالجزائر يوم 11 ديسمبر 2011 بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية و حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.....545	
قانون رقم 2013 - 020 يسمح بالمصادقة على الاتفاقية القنصلية، الموقعة في نواكشوط يوم 16 مارس 2006 بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية و حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.....545	04 يوليو 2013
قانون رقم 2013 - 021 يعدل و يلغي بعض أحكام القانون رقم 017-2004 الصادر بتاريخ 06 يونيو 2004 المتضمن مدونة الشغل.....546	04 يوليو 2013
قانون رقم 2013 - 022 يسمح بالمصادقة على الاتفاقية المتضمنة إنشاء "الوكالة الإفريقية للصور الأخضر العظيم".....546	10 يوليو 2013
قانون رقم 2013 - 023 يسمح بالمصادقة على اتفاق التعاون الفني، الموقع في ابرازيليا بتاريخ 17 فبراير 2012، بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية و الجمهورية الاتحادية للبرازيل.....546	10 يوليو 2013

2- مراسيم - مقررات - قرارات - تعميمات

وزارة العدل

مقرر رقم 107 يقضي بتعيين رئيسة قسم.....547	نصوص مختلفة	20 فبراير 2013
مقرر رقم 108 يقضي بوضع قاض خارج السلم.....547		20 فبراير 2013

وزارة الدفاع الوطني

قرار رقم 0028 / 013 يقضي بإنشاء مركز دائم للدرك الوطني في أقشوركيت.....547	نصوص تنظيمية	28 يناير 2013
قرار رقم 0040 / 013 يقضي بوضع اعتماد مالي تحت تصرف وزارة الدفاع الوطني برسم السنة المالية 2013.....547		05 فبراير 2013
قرار رقم 0041 / 013 يقضي بوضع اعتماد مالي تحت تصرف وزارة الدفاع الوطني برسم السنة المالية 2013.....548		05 فبراير 2013

نصوص مختلفة

قرار رقم 0027 / 013 يقضي بحط رتبة دركي و طرده من صفوف الدرك الوطني.....548	28 يناير 2013
قرار رقم 0030 / 013 يقضي بتمديد فترة خدمة بصفة استثنائية لصالح بعض ضباط صف من الجيش الوطني.....548	28 يناير 2013
قرار رقم 0031 / 013 يقضي بمنح مؤهل الدراسات العسكرية العليا لضباط.....548	28 يناير 2013
قرار رقم 0032 / 013 يقضي بالتثبيت من وفاة عسكري غير ضابط من الدرك الوطني.....549	28 يناير 2013
قرار رقم 0048 / 013 يصحح القرار رقم 615 / و. د. و بتاريخ 14.08.2011 القاضي بإحالة جنود من الجيش الوطني إلى التقاعد النسبي.....549	07 فبراير 2013

وزارة الداخلية و اللامركزية

مقرر رقم 031 يتضمن تسوية الوضعية الإدارية لموظف.....549	نصوص مختلفة	15 يناير 2013
مقرر رقم 125 يقضي بتعيين رئيس قسم في المديرية العامة للأمن الوطني.....549		04 مارس 2013
مقرر رقم 126 يقضي بتعيين رئيس قسم في المديرية العامة للأمن الوطني.....550		04 مارس 2013
مقرر رقم 127 يقضي بتعيين رئيس قسم في المديرية العامة للأمن الوطني.....550		04 مارس 2013

مقرر رقم 131 يقضي بالتحقق من التوقف النهائي عن العمل بسبب الوفاة لمساعد شرطة.....550	04 مارس 2013
مقرر رقم 132 يقضي بتعيين رئيس قسم في المديرية العامة للأمن الوطني.....550	04 مارس 2013
قرار رقم 013 / 0043 يرخص بدفع نفقة لصالح الوكالة الوطنية لدمج اللاجئين (و.و.د.د.ل).....550	07 فبراير 2013
قرار رقم 013 / 0044 يرخص بدفع نفقة لصالح الوكالة الوطنية لسجل السكان و الوثائق المؤمنة.....550	07 فبراير 2013
قرار رقم 013 / 0045 يرخص بدفع نفقة لصالح الوكالة الوطنية لسجل السكان و الوثائق المؤمنة.....550	07 فبراير 2013
قرار رقم 013 / 0046 يرخص بدفع نفقة لصالح البرنامج الوطني لنزع الألغام من أجل العمل الإنساني.....551	07 فبراير 2013
قرار رقم 013 / 0047 يرخص بدفع نفقة لصالح البرنامج الوطني لنزع الألغام من أجل العمل الإنساني.....551	07 فبراير 2013

وزارة المالية

مقرر رقم 110 القاضي بوضع موظفين في حالة تدريب.....552	نصوص مختلفة 20 فبراير 2013
وزارة الوظيفة العمومية و العمل و عصرنة الإدارة	

مقرر مشترك رقم 035 يقضي بتصحيح بعض ترتيبات المقرر رقم 090 بتاريخ 2011/02/05 المتعلق بتسوية الوضعية الإدارية لبعض الموظفين.....552	نصوص مختلفة 16 يناير 2013
مقرر رقم 036 يتضمن تعيين أعضاء المجلس الوطني للشغل و التشغيل و الضمان الاجتماعي.....552	20 يناير 2013
مقرر مشترك رقم 037 يتضمن تسوية الوضعية الإدارية لأستاذ تعليم عالي.....553	20 يناير 2013
مقرر رقم 128 يقضي بإنهاء خدمات بعض الموظفين بسبب الوفاة.....553	04 مارس 2013
مقرر مشترك رقم 129 يقضي بتصحيح بعض ترتيبات المقرر رقم 412 بتاريخ 2011/08/29 القاضي بتعيين و ترسيم بعض التلاميذ الموظفين خريجي المدرسة الوطنية للإدارة و الصحافة و القضاء.....554	04 مارس 2013
مقرر رقم 130 يقضي بمنح زيادة في العلامة القياسية لموظفة.....554	04 مارس 2013
مقرر رقم 133 يقضي بتصحيح مقرر.....554	04 مارس 2013
قرار رقم 013 / 0034 يقضي بمنح مساهمة للمنظمة العربية للتنمية الإدارية لسنة 2012.....554	29 يناير 2013

وزارة الصيد و الاقتصاد البحري

قرار رقم 013 / 0042 يقضي بإلغاء تجهيز باخرة طرادة.....555	نصوص تنظيمية 06 فبراير 2013
وزارة التجارة و الصناعة و الصناعة التقليدية و السياحة	

مقرر رقم 038 يعدل بعض ترتيبات المقرر رقم 1678 الصادر بتاريخ 30 يوليو 2012 القاضي بمنح مكافأة عن الأعمال الخاصة لبعض أطر وزارة التجارة و الصناعة و الصناعة التقليدية و السياحة.....555	نصوص تنظيمية 20 يناير 2013
---	-------------------------------

وزارة التنمية الريفية

نصوص مختلفة	
21 نوفمبر 2010	مقرر رقم 2611 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى ليغانه/مدينة/تامشكط/الحوض الغربي.....555
15 يناير 2013	مقرر رقم 030 يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لموظف.....555

وزارة الثقافة و الشباب و الرياضة

نصوص مختلفة	
20 فبراير 2013	مقرر رقم 109 يقضي بتعيين مفتش.....556

الوزارة المنتدبة لدى وزير الدولة للتهذيب الوطني المكلفة بالتعليم الثانوي

نصوص مختلفة	
04 مارس 2013	مقرر رقم 134 يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لموظف.....556

ولاية اترارزة

نصوص مختلفة	
23 فبراير 2003	المقرر رقم 29 القاضي بمنح ارض للاستغلال على أساس تنازل نهائي.....556

3- إشارات

4- إعلانات

1- قوانين و أوامر قانونية

قانون رقم 2013 - 017 يسمح بالمصادقة على الاتفاق المتعلق بالإعفاء من التأشيرة لحاملي الجوازات الدبلوماسية و الجوازات الرسمية و جوازات العمل، الموقع في نواكشوط بتاريخ 26 إبريل 2012 بين حكومة الجمهورية الاتحادية البرازيلية و حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية بعد مصادقة الجمعية الوطنية و مجلس الشيوخ؛

يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي:

المادة الأولى: يسمح لرئيس الجمهورية بالمصادقة على الاتفاق المتعلق بالإعفاء من التأشيرة لحاملي الجوازات الدبلوماسية و الجوازات الرسمية و جوازات العمل، الموقع في نواكشوط بتاريخ 26 إبريل 2012 بين حكومة الجمهورية الاتحادية البرازيلية و حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 2: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية و ينفذ باعتباره قانونا للدولة.

انواكشوط بتاريخ 19 يونيو 2013

محمد ولد عبد العزيز

الوزير الأول

الدكتور مولاي ولد محمد الأغظف

وزير الشؤون الخارجية و التعاون

حمادي ولد باب ولد حمادي

قانون رقم 2013 - 018 يسمح بالمصادقة على الاتفاق المتعلق بالإعفاء المتبادل من التأشيرة لحاملي الجوازات الدبلوماسية، الموقع في نواكشوط بتاريخ 06 أكتوبر 2011 بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية و حكومة المملكة الإسبانية بعد مصادقة الجمعية الوطنية و مجلس الشيوخ؛

يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي:

المادة الأولى: يسمح لرئيس الجمهورية بالمصادقة على الاتفاق المتعلق بالإعفاء المتبادل من التأشيرة لحاملي الجوازات الدبلوماسية، الموقع في نواكشوط بتاريخ 06 أكتوبر 2011 بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية و حكومة المملكة الإسبانية.

المادة 2: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية و ينفذ باعتباره قانونا للدولة.

انواكشوط بتاريخ 20 يونيو 2013

محمد ولد عبد العزيز

الوزير الأول

الدكتور مولاي ولد محمد الأغظف

وزير الشؤون الخارجية و التعاون

حمادي ولد باب ولد حمادي

قانون رقم 2013 - 019 يسمح بالمصادقة على اتفاقية من أجل تفادي الازدواج الضريبي و تجنب التهرب و الغش الضريبيين فيما يتعلق بالضرائب على الدخل و الثروة، الموقعة بالجزائر يوم 11 ديسمبر 2011 بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية و حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

بعد مصادقة الجمعية الوطنية و مجلس الشيوخ؛

يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي:

المادة الأولى: يسمح لرئيس الجمهورية بالمصادقة على اتفاقية من أجل تفادي الازدواج الضريبي و تجنب التهرب و الغش الضريبيين فيما يتعلق بالضرائب على الدخل و الثروة، الموقعة بالجزائر يوم 11 ديسمبر 2011 بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية و حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة 2: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية و ينفذ باعتباره قانونا للدولة.

انواكشوط بتاريخ 04 يوليو 2013

محمد ولد عبد العزيز

الوزير الأول

الدكتور مولاي ولد محمد الأغظف

الوزير المنتدب لدى وزير الشؤون الخارجية و التعاون

المكلف بالشؤون المغربية

حامد ولد حاموني

قانون رقم 2013 - 020 يسمح بالمصادقة على الاتفاقية القنصلية، الموقعة في نواكشوط يوم 16 مارس 2006 بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية و حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

بعد مصادقة الجمعية الوطنية و مجلس الشيوخ؛

يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي:

المادة الأولى: يسمح لرئيس الجمهورية بالمصادقة على الاتفاقية القنصلية، الموقعة في نواكشوط يوم 16 مارس 2006 بين حكومة الجمهورية الإسلامية

- تصريحا يحدد عنوان الورش و المخازن و ساحات التعمير أو أماكن أخرى يعتزم استخدامها.

المادة 2: ينشر هذا القانون وفق إجراءات الاستعجال و ينفذ باعتباره قانونا للدولة و ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

انواكشوط بتاريخ 04 يوليو 2013

محمد ولد عبد العزيز

الوزير الأول

د. مولاي ولد محمد الأعظف

وزيرة الوظيفة العمومية و العمل و عصرنة الغدارة

اماتي بنت حمادي

قانون رقم 2013 - 022 يسمح بالمصادقة على الاتفاقية المتضمنة إنشاء "الوكالة الإفريقية للسور الأخضر العظيم"

بعد مصادقة الجمعية الوطنية و مجلس الشيوخ؛

يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي:

المادة الأولى: يسمح لرئيس الجمهورية بالمصادقة على الاتفاقية المتضمنة إنشاء "الوكالة الإفريقية للسور الأخضر العظيم" الموقعة يوم 17 يونيو 2010 في اندجامينا.

المادة 2: ينفذ هذا القانون بصفته قانونا للدولة، و ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

انواكشوط بتاريخ 10 يوليو 2013

محمد ولد عبد العزيز

الوزير الأول

د. مولاي ولد محمد الأعظف

وزير الشؤون الخارجية

حمادي ولد حمادي

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالبيئة و

التنمية المستديمة

آمدي كمرا

قانون رقم 2013 - 023 يسمح بالمصادقة على اتفاق التعاون الفني، الموقع في ابرازيليا بتاريخ 17 فبراير 2012، بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية و الجمهورية الاتحادية للبرازيل

بعد مصادقة الجمعية الوطنية و مجلس الشيوخ؛

يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي :

المادة الأولى: يسمح بالمصادقة على اتفاق التعاون الفني، الموقع في ابرازيليا بتاريخ 17 فبراير 2012،

الموريتانية و حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة 2: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية و ينفذ باعتباره قانونا للدولة.

انواكشوط بتاريخ 04 يوليو 2013

محمد ولد عبد العزيز

الوزير الأول

الدكتور مولاي ولد محمد الأعظف

الوزير المنتدب لدى وزير الشؤون الخارجية و التعاون

المكلف بالشؤون المغربية

حامد ولد حاموني

قانون رقم 2013 - 021 يعدل و يلغي بعض أحكام القانون رقم 017-2004 الصادر بتاريخ 06 يونيو 2004 المتضمن مدونة الشغل

بعد مصادقة الجمعية الوطنية و مجلس الشيوخ؛

يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي:

المادة الأولى: تلغى أحكام المواد: 143، 144، 145، 146، 147، 148، 149، 150 و 151 من القانون رقم 017-2004 الصادر بتاريخ 16 يونيو 2004 و تستبدل على النحو التالي:

المادة 143 جديدة: آثار العقد الغير صحيح للمقاول أو للمقولة من الباطن

يعتبر كل عقد مقولة من الباطن باطلا إذا لم تتوفر في المقاول من الباطن الشروط المحددة في المادة 140 أو إذا لم يتم المقاول بالتصريح المنصوص عليه في المادة 141.

و كذلك الشأن بالنسبة لعقد المقولة إذا ما كلف صاحب المشروع مقاولا آخر، لا تتوفر فيه الشروط الواجب توافرها في المقاول من الباطن طبقا للمادة 140، بتنفيذ مشروع.

المادة 149 جديدة: التزامات التعليق و الإشهار و الإعلام

يجب على المقاول من الباطن أن يعلق بصفة دائمة في كل من الورش أو المحلات أو المخازن أو ساحات التعمير أو أي أماكن مستخدمة إعلانا يتضمن: اسمه و عنوانه و صفته كمقاول من الباطن؛ اسم و عنوان و مهنة المقاول الرئيس أو رئيس العمل المتعاقد معه.

و يجب على المقاول من الباطن كذلك، قبل تنفيذ عقد المقولة من الباطن، أن يرسل إلى مفتشية الشغل: نسخة من الإعلان المذكور أعلاه؛

المادة الأولى: يتم اعتبارا من فاتح يناير 2013، وضع السيد المختار تولى با، خارج السلم، قاض في الرتبة الأولى الدرجة الثالثة العلامة القياسية 1500 منذ فاتح يناير 2011، الدليل المالي K 49575.

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الدفاع الوطني

نصوص تنظيمية

قرار رقم 013 / 0028 صادر بتاريخ 28 يناير 2013 يقضي بإنشاء مركز دائم للدرك الوطني في أقشوركيت. المادة الأولى: يتم إبتداء من تاريخ توقيع هذا القرار إنشاء مركز دائم للدرك الوطني في أقشوركيت. المادة 2: يتبع هذا المركز لفرقة الدرك بالاك و تشمل صلاحياته حدود بلدية أقشوركيت. المادة 3: يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

قرار رقم 013 / 0040 صادر بتاريخ 05 فبراير 2013 يقضي بوضع اعتماد مالي تحت تصرف وزارة الدفاع الوطني برسم السنة المالية 2013.

المادة الأولى: يسمح بتحويل مبلغ مالي قدره مائتا مليون (200.000.000) أوقية لصالح وزارة الدفاع الوطني.

المادة 2: يخصم هذا المبلغ من ميزانية الدولة تبعا للقيود المالي التالي و يحول في الحساب رقم 430300639 المفتوح لدى الإدارة العامة للخزينة و المحاسبة العمومية.

بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية و الجمهورية الاتحادية للبرازيل. المادة 2: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية و ينفذ باعتباره قانونا للدولة.

انواكشوط بتاريخ 10 يوليو 2013

محمد ولد عبد العزيز

الوزير الأول

الدكتور مولاي ولد محمد الأغظف

وزير الشؤون الخارجية و التعاون

حمادي ولد باب ولد حمادي

2- مراسيم - مقررات - قرارات -

تعميمات

وزارة العدل

نصوص مختلفة

مقرر رقم 107 صادر بتاريخ 20 فبراير 2013 يقضي بتعيين رئيسة قسم.

المادة الأولى: يتم اعتبارا من 21 يناير 2013 تعيين السيدة أمنة جا، الدليل المالي C 69739 رئيسة قسم الإجراءات البديلة بمديرية الحماية القضائية للطفل خلفا للسيد محمد فال ولد عينيه، الرقم الاستدلالي C 46532 المحال على التقاعد اعتبارا من فاتح يناير 2013.

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 108 صادر بتاريخ 20 فبراير 2013 يقضي بوضع قاض خارج السلم.

السنة	الميزانية	الباب	الفصل	ف/ فرعي	الجزء	المادة	الفقرة	المبلغ
2013	2	10	08	02	04	01	01	200.000.000

القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الدفاع الوطني و المدير العام للخزينة و المحاسبة العمومية بتنفيذ هذا

المادة 2: يخصم هذا المبلغ من ميزانية الدولة تبعا للقيد المالي التالي و يحول في الحساب رقم 430300639 المفتوح لدى الإدارة العامة للخزينة و المحاسبة العمومية.

قرار رقم 0041 / 013 صادر بتاريخ 05 فبراير 2013 يقضي بوضع اعتماد مالي تحت تصرف وزارة الدفاع الوطني برسم السنة المالية 2013.

المادة الأولى: يسمح بتحويل مبلغ مالي قدره خمسة عشر مليون (15.000.000) أوقية لصالح وزارة الدفاع الوطني.

السنة	الميزانية	الباب	الفصل	ف/ فرعي	الجزء	المادة	الفقرة	الفقرة الفرعية	المبلغ
2013	2	10	81	03	02	01	09	99	15.000.000

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الدفاع الوطني و المدير العام للخزينة و المحاسبة العمومية بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

نصوص مختلفة

قرار رقم 0027 / 013 صادر بتاريخ 28 يناير 2013 يقضي بحظر رتبة دركي و طرده من صفوف الدرك الوطني. المادة الأولى: تحط رتبة الدركي درجة الثالثة التالي اسمه و رقمه الاستدلالي إلى رتبة دركي متربص و يطرد من صفوف الدرك الوطني لهروبه من الخدمة و ذلك اعتبارا من فاتح فبراير 2013. لن تمنح له شهادة حسن السلوك و يتلقى تحويلا في احتياط الدرك الوطني.

الاسم الكامل	الرقم الاستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمة و تاريخ الشطب
محمد ولد حمود ولد المشري	5961	أعزب	04 سنة و 03 أشهر و 12 يوم

المادة 2: يكلف قائد الأركان الوطنية بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 2: سيمنح هذا العسكري بوثيقة نقل و بطاقة مرور تحدد قيمتها حسب حقوقه من مكان إقامته إلى محل ميلاده.

قرار رقم 0031 / 013 صادر بتاريخ 28 يناير 2013 يقضي بمنح مؤهل الدراسات العسكرية العليا لضباط.

المادة 3: يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة الأولى: يمنح مؤهل الدراسات العسكرية العليا للتعقيد عبد الله ولد حدو الرقم العسكري 85103 و ذلك اعتبارا من 16 أكتوبر 2012.

قرار رقم 0030 / 013 صادر بتاريخ 28 يناير 2013 يقضي بتمديد فترة خدمة بصفة استثنائية لصالح بعض ضباط صف من الجيش الوطني.

المادة 2: يكلف قائد الأركان الوطنية بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة الأولى: تصحح ترتيبات المادة الأولى من القرار رقم 603 / و.د.و بتاريخ 2011.08.09 القاضي بتمديد فترة خدمة بصفة استثنائية لصالح بعض ضباط صف من الجيش الوطني كما يلي:

قرار رقم 0032 / 013 صادر بتاريخ 28 يناير 2013 يقضي بالتثبيت من وفاة عسكري غير ضابط من الدرك الوطني.

بدلا من: انجاي أليسان رقيب 82749

المادة الأولى: يشطب بسبب الوفاة على عسكري الدرك الوطني التالي اسمه و رقمه الاستدلالي و ذلك طبقا لتوضيحات الجدول التالي:

اقرأ: أليسان جاني رقيب 82749

الباقي بدون تغيير

الاسم الكامل	الرتبة	الرقم الاستدلالي	تاريخ الوفاة	تاريخ الشطب	مكان الوفاة	الوضعية	مدة الخدمة
الذهبي جعفر	د4	4173	2012/11/25	2012/11/26	سيلبيابي	في خدمة	15 سنة و 01 شهر و 25 يوم

المادة الأولى: يعين في المديرية العامة للأمن الوطني،
موظف الشرطة التالي اسمه:

مديرية الشرطة القضائية و الأمن العمومي
قسم السكرتاريا المركزية

رئيس القسم هارونا اتروري، رقيب شرطة، الرقم الاستدلالي W 060280، خلفا لمساعد شرطة أول صو عمر، الرقم الاستدلالي G 011415 الذي استفاد من حقه في التقاعد.

المادة 2: يسجل هذا المقرر و ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 126 صادر بتاريخ 04 مارس 2013 يقضي بتعيين رئيس قسم في المديرية العامة للأمن الوطني.

المادة الأولى: يعين في المديرية العامة للأمن الوطني،
موظف الشرطة التالي اسمه :

الإدارة الجهوية لأمن منطقة انواكشوط
مفوضية السبحة 1

قسم الأمن العمومي

رئيس القسم اطفيل ولد بلال، مساعد شرطة، الرقم الاستدلالي D 12240، خلفا لمساعد شرطة أول الحسين ولد عبد الرحمن، الرقم الاستدلالي Q 19933 الذي أحيل إلى التقاعد.

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 127 صادر بتاريخ 04 مارس 2013 يقضي بتعيين رئيس قسم في المديرية العامة للأمن الوطني.

المادة الأولى: يعين في المديرية العامة للأمن الوطني،
موظف الشرطة التالي اسمه :

الإدارة الجهوية لأمن ولاية انواكشوط؛
مفوضية الشرطة للأمن العمومي

قسم السكرتاريا

رئيس القسم جالو مامدو، رقيب شرطة أول، الرقم الاستدلالي M 043988 خلفا لمساعد شرطة أول

المادة 2: يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

قرار رقم 0048 / 013 صادر بتاريخ 07 فبراير 2013 يصحح القرار رقم 615 / و. د. و بتاريخ 2011.08.14 القاضي بإحالة جنود من الجيش الوطني إلى التقاعد النسبي.

المادة الأولى: تصحح ترتيبات المادة الأولى من القرار رقم 615 / و. د. و بتاريخ 2011.08.14 القاضي بإحالة جنود من الجيش الوطني إلى التقاعد النسبي كما يلي:

بدلا من: جوب ممدو، جندي ثاني 83113

اقرأ: أمدو دمبا جوب، جندي ثاني 83113

البقية بدون تغير.

المادة 2: يكلف قائد الأركان الوطنية بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الداخلية و اللامركزية

نصوص مختلفة

مقرر رقم 031 صادر بتاريخ 15 يناير 2013 يتضمن تسوية الوضعية الإدارية لموظف.

المادة الأولى: يتم ابتداء من 30 مايو 2004 إنهاء وضعية التدريب التي أحيل إليها الموظف محمد ولد الكبير، الدليل المالي U 66719، محرر إدارة عامة الدرجة الثانية الرتبة السابعة.

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 125 صادر بتاريخ 04 مارس 2013 يقضي بتعيين رئيس قسم في المديرية العامة للأمن الوطني.

قرار رقم 013 / 0043 صادر بتاريخ 07 فبراير 2013
يرخص بدفع نفقة لصالح الوكالة الوطنية لدمج
اللاجئين (و.و.د.د.ل).

المادة الأولى: يوضع تحت تصرف الوكالة الوطنية
لدمج اللاجئين في إطار ميزانية سنة 2013 مبلغ
مليارا أوقية (2.000.000.000).

المادة 2: يتم تحويل هذا المبلغ على أربعة دفعات في
الحساب رقم 430300475 المفتوح باسم الوكالة
الوطنية لدمج اللاجئين لدى الخزينة العامة و يخصم
طبقا لفقرات الميزانية المبينة في الجدول التالي:

الفصل الفرعي	الفصل الفرعي	الجزء	المادة	البند	البند الفرعي
60	02	6	2	08	00

المادة 3: يكلف كل من المدير العام للوكالة الوطنية
لدمج اللاجئين و المدير العام للخزينة العامة و
المحاسبة العمومية، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا القرار
الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية
الموريتانية.

قرار رقم 013 / 0044 صادر بتاريخ 07 فبراير 2013
يرخص بدفع نفقة لصالح الوكالة الوطنية لسجل
السكان و الوثائق المؤمنة.

المادة الأولى: يوضع تحت تصرف الوكالة الوطنية
لسجل السكان و الوثائق المؤمنة في إطار ميزانية
الاستثمار لسنة 2013 مبلغ ثمان مائة و ستة و
تسعون مليون و سبع مائة و عشرون ألف أوقية
(896.720.000) من أجل تهيئة و تأمين الوثائق
الوطنية للتعريف.

المادة 2: يخصم المبلغ من ميزانية الاستثمار لسنة
2013 طبقا لفقرات الميزانية المبينة في الجدول
التالي:

الميزانية	الباب	الفصل	الفصل الفرعي	الجزء	المادة	المبلغ
2013	73	42	02	6	2	896.720.000

بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية
للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

قرار رقم 013 / 0045 صادر بتاريخ 07 فبراير 2013
يرخص بدفع نفقة لصالح الوكالة الوطنية لسجل
السكان و الوثائق المؤمنة.

محمد ولد هاشم، الرقم الاستدلالي W 011313 الذي
ستفاد من حقه في التقاعد.

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية
للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 131 صادر بتاريخ 04 مارس 2013 يقضي
بالتحقق من التوقف النهائي عن العمل بسبب الوفاة
لمساعد شرطة.

المادة الأولى: تم التحقق من التوقف النهائي عن العمل
بسبب الوفاة ابتداء من 2008/05/20 للمرحوم جوب
سيكاكا، مساعد شرطة، الدرجة الثانية، العلامة
القياسية 530، الرقم الاستدلالي S 12345، العامل
سابقا في الإدارة الجهوية لأمن ولاية انواكشوط.

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية
للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 132 صادر بتاريخ 04 مارس 2013 يقضي
بتعيين رئيس قسم في المديرية العامة للأمن الوطني.

المادة الأولى: يعين في المديرية العامة للأمن الوطني،
موظف الشرطة التالي اسمه:

الإدارة الجهوية لأمن منطقة انواكشوط:
مفوضية تفرغ زينه 2

قسم الأمن العمومي:

رئيس القسم عمر ولد زيدان، مساعد شرطة، الرقم
الإستدلالي A 51153، خلفا لمساعد شرطة أول العالم
ولد محمد، الرقم الإستدلالي C 11503 الذي أحيل إلى
التقاعد.

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية
للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

و يوضع في الحساب رقم 430300396 المفتوح باسم
الوكالة الوطنية لسجل السكان و الوثائق المؤمنة لدى
الخزينة العامة.

المادة 3: يكلف الإداري المدير العام للوكالة الوطنية
لسجل السكان و الوثائق المؤمنة و المدير العام
للخزينة العامة و المحاسبة العمومية، كل فيما يعنيه،

المادة 2: يتم تحويل هذا المبلغ على أربع دفعات و يخصم طبقا لفقرات الميزانية المبينة في الجدول التالي:

المادة الأولى: يوضع تحت تصرف الوكالة الوطنية لسجل السكان و الوثائق المؤمنة في إطار ميزانية الاستثمار لسنة 2013 مبلغ تسع مائة مليون أوقية (900.000.000) أوقية.

الميزانية	الباب	الفصل	الفصل الفرعي	الجزء	المادة	المبلغ
2013	73	42	01	4	1	900.000.000

قرار رقم 013 / 0046 صادر بتاريخ 07 فبراير 2013 يرخص بدفع نفقة لصالح البرنامج الوطني لنزع الألغام من أجل العمل الإنساني.

في الحساب رقم 430300396 المفتوح باسم الوكالة الوطنية لسجل السكان و الوثائق المؤمنة لدى الخزينة العامة.

المادة الأولى: يوضع تحت تصرف البرنامج الوطني لنزع الألغام من أجل العمل الإنساني في إطار ميزانية الاستثمار لسنة 2013 مبلغ خمسة و أربعون مليون و ثمان مائة و خمسون ألف (45.850.000) أوقية

المادة 3: يكلف الإداري المدير العام للوكالة الوطنية لسجل السكان و الوثائق المؤمنة و المدير العام للخزينة العامة و المحاسبة العمومية، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 2 يخصم من ميزانية الاستثمار لسنة 2013 طبقا لفقرات الميزانية المبينة في الجدول التالي:

الميزانية	الباب	الفصل	الفصل الفرعي	الجزء	المادة	المبلغ
2013	73	09	11	6	2	45.850.000

في الحساب رقم 430300451 المفتوح باسم البرنامج الوطني لنزع الألغام من أجل العمل الإنساني لدى الخزينة العامة.

المادة 3: يكلف منسق البرنامج الوطني لنزع الألغام من أجل العمل الإنساني و المدير العام للخزينة العامة و المحاسبة العمومية، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

قرار رقم 013 / 0047 صادر بتاريخ 07 فبراير 2013 يرخص بدفع نفقة لصالح البرنامج الوطني لنزع الألغام من أجل العمل الإنساني.

المادة الأولى: يوضع تحت تصرف البرنامج الوطني لنزع الألغام من أجل العمل الإنساني في إطار ميزانية الاستثمار لسنة 2013 مبلغ عشرون مليون (20.000.000) أوقية.

المادة 2 يتم تحويل هذا المبلغ على أربعة دفعات و يخصم طبقا لفقرات الميزانية المبينة في الجدول التالي:

الميزانية	الباب	الفصل	الفصل الفرعي	الجزء	المادة	المبلغ
2013	73	09	73	2	1	5.000.000
2013	73	09	73	2	3	15.000.000

المادة 3: يكلف منسق البرنامج الوطني لنزع الألغام من أجل العمل الإنساني و المدير العام للخزينة العامة و المحاسبة العمومية كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا القرار

في الحساب رقم 430300451 المفتوح باسم البرنامج الوطني لنزع الألغام من أجل العمل الإنساني لدى الخزينة العامة.

المادة 3: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الوظيفة العمومية والعمل و عصرية الإدارة

نصوص مختلفة

مقرر مشترك رقم 035 صادر بتاريخ 16 يناير 2013 يقضي بتصحيح بعض ترتيبات المقرر رقم 090 بتاريخ 2011/02/05 المتعلق بتسوية الوضعية الإدارية لبعض الموظفين.

المادة الأولى: تصحح بعض ترتيبات المادة الأولى من المقرر رقم 090 بتاريخ 2011/02/05 المتعلق بتسوية وضعية بعض الموظفين و ذلك فيما يتعلق بالسيد سيدي محمد ولد محمدن، أستاذ تعليم ثانوي، الرقم الاستدلالي R 67866 طبقا لما يلي:

بدلا من:

الوضعية الجديدة				الوضعية القديمة			الرقم الاستدلالي	الاسم الكامل
المرجع	التاريخ	العلامة القياسية	الرتبة	التاريخ	العلامة القياسية	الرتبة		
/376 2010	/06/26 2009	1080	7	/06/24 2010	1130	5	67866 R	سيدي محمد ولد محمدن

يقراً:

الوضعية الجديدة				الوضعية القديمة			الرقم الاستدلالي	الاسم الكامل
المرجع	التاريخ	العلامة القياسية	الرتبة	التاريخ	العلامة القياسية	الرتبة		
2010/376	/06/24 2010	1130	5	/06/26 2009	1080	7	67866 R	سيدي محمد ولد محمدن

- ينج ولد احمد شل، ممثلاً أصيلاً عن مجلس الشيوخ؛

- يحي كولي بالي ناو، ممثلاً خلفاً عن مجلس الشيوخ؛

المادة 2: الأعضاء الاستحقاقيون في المجلس الوطني للشغل و التشغيل و الضمان الاجتماعي هم:

- مدير الشغل و الحيطه الاجتماعية؛

- مدير التشغيل؛

- مدير التكوين الفني و المهني؛

- مدير الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

المادة 3: أعضاء المجلس الوطني للشغل و التشغيل و الضمان الاجتماعي المقترحين من قبل هيئاتهم:

عن أرباب العمل

الأعضاء الأصليون:

- محمد الأفضل ولد بتاح

الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة المالية

نصوص مختلفة

مقرر رقم 110 صادر بتاريخ 20 فبراير 2013 القاضي بوضع موظفين في حالة تدريب.

المادة الأولى: يتم وضع السيدين الحسن ولد يالي، الرقم الاستدلالي P 84194 و امحمد ولد أحمد ولد اعلي، الرقم الاستدلالي Q 84195 مراقبي جمارك، في وضعية تدريب اعتماداً على طلبيهما، و ذلك لمتابعة تكوين لمدة سنة في مركز تكوين الجمارك في الدار البيضاء في المغرب، و ذلك اعتباراً من 03 سبتمبر 2012.

المادة 2: يتم دفع رواتب المعنيين محلياً.

البقية بدون تغيير

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 036 صادر بتاريخ 20 يناير 2013 يتضمن تعيين أعضاء المجلس الوطني للشغل و التشغيل و الضمان الاجتماعي.

المادة الأولى: يعين أعضاء في المجلس الوطني للشغل و التشغيل و الضمان الاجتماعي بناء على اقتراح من هيئاتهم، السادة:

- كان صيدو، ممثلاً أصيلاً عن الجمعية الوطنية؛

- محمد الأمين ولد أحمد الملقب لمات، ممثلاً خلفاً

عن الجمعية الوطنية؛

- أحمد فال ولد بنك
- عبد الجليل ولد أمحيميد
- محمد ولد السالك
المادة 4: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر.

المادة 5: يكلف الأمين العام لوزارة الوظيفة العمومية والعمل و عصرنة الإدارة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر مشترك رقم 037 صادر بتاريخ 20 يناير 2013 يتضمن تسوية الوضعية الإدارية لأستاذ تعليم عالي.

المادة الأولى: يعين و يرسم أستاذ التعليم العالي مستوى 2، الذي أستوف أقدمية 4 سنوات من الخدمة في هذا المستوى و المسجل على لائحة الكفاءة، أستاذ تعليم عالي مستوى 3 و ذلك اعتبارا من 2012/06/28، طبقا للترتيبات التالية :

- محمدو ولد سيد
- السيد ولد عبد الله
- مدير المصادر البشرية لشركة اسنيم

الأعضاء الخلفاء:

- جمال ولد محمد الهادي
- اتحادية البناء و الأشغال العمومية
- الكوري ولد عداد
- محمد الأمين ولد بوك

عن العمال

الأعضاء الأصليون:

- محمد الأمين ولد عدي
- المختار ولد محمد ولد امبيريك
- المختار ولد ميسارة
- محمد ولد احمد ولد يرك

الأعضاء الخلفاء:

الوضعية الجديدة		الوضعية القديمة			الاسم و اللقب	الرقم الاستدلالي
المستوى 3		المستوى 2				
تاريخ النفاذ	العلامة القياسية	الرتبة	تاريخ النفاذ	العلامة القياسية	الرتبة	
2012/06/28	1500	7	2005/10/01	1500	9	أحمد ولد الرازي 51666 H

اعتبارا من 2012/02/16
4. المرحومة راماتا جيببي سيدي كي، معلمة، الرقم الاستدلالي W 90525؛

اعتبارا من 2012/10/11
5. المرحوم محمد ولد الداه معلم، الرقم الاستدلالي R 38150؛

اعتبارا من 2012/09/16
6. المرحومة مريم بنت اسوداني، معلمة مساعدة، الرقم الاستدلالي M 76234.

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر مشترك رقم 129 صادر بتاريخ 04 مارس 2013 يقضي بتصحيح بعض ترتيبات المقرر رقم 412 بتاريخ 2011/08/29 القاضي بتعيين و ترسيم بعض التلاميذ الموظفين خريجي المدرسة الوطنية للإدارة و الصحافة و القضاء.

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 128 صادر بتاريخ 04 مارس 2013 يقضي بإنهاء خدمات بعض الموظفين بسبب الوفاة.

المادة الأولى: تم التأكد من انتهاء خدمات الموظفين التالية أسماؤهم بسبب الوفاة، و ذلك على النحو التالي:

اعتبارا من 2012/08/10
1. المرحومة الخيت بنت أسلم ولد طلحة، معلمة، الرقم الاستدلالي P 72786؛

اعتبارا من 2012/12/10
2. المرحوم أبوبكر حامدن ديا، مفتش حزينة، الرقم الاستدلالي G 16383؛

اعتبارا من 2009/12/09
3. المرحوم محمد المصطفى ولد شيخنا ولد ويس، معلم مساعد، الرقم الاستدلالي A 85423؛

مقرر رقم 133 صادر بتاريخ 04 مارس 2013 يقضي بتصحيح مقرر.

المادة الأولى: تصحح ترتيبات المادة الأولى من المقرر رقم 014 بتاريخ 2013/01/09 القاضي بتعيين بعض الموظفين متدربين، فيما يتعلق بالسيد أحمد السالم ولد أحمد ولد بقاء، دكتور في الطب، الرقم الاستدلالي U 93721، طبقاً للترتيبات التالية:

بدلاً من: أحمد السالم ولد أحمد ولد بقاء؛

إقرأ: أحمد السالم ولد حامد ولد بقاء.

و الباقي بدون تغيير.

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

قرار رقم 013 / 0034 صادر بتاريخ 29 يناير 2013 يقضي بمنح مساهمة للمنظمة العربية للتنمية الإدارية لسنة 2012.

المادة الأولى: تمنح مساهمة قدرها (1.180.003) مليون و مائة و ثمانون ألف و ثلاث أواق لصالح المنظمة العربية للتنمية الإدارية لعام 2012 و تحول إلى حساب هذه المنظمة المبين أدناه:

Intermediary	CITIBANK N.A-New York
SWIFT BIC	CITIUS 33
Receiving Agent	National Bank Of Abu Dhabi, H.O. Treasury Division
SWIFT BIC	NBADAEEA
Beneficiary Account	6202498980
IBAN	AE37035000006202498980
Beneficiary	AMF-Specialized Arab Organizations

الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الصيد و الاقتصاد البحري

نصوص تنظيمية

قرار رقم 013 / 0042 صادر بتاريخ 06 فبراير 2013 يقضي بإلغاء تجهيز باخرة طرادة.

المادة الأولى: يلغى تجهيز الباخرة الطرادة أب، و تخرج من الخدمة و التي تتمتع بالمواصفات الفنية التالية:

المادة الأولى: يتم تصحيح بعض ترتيبات المادة الأولى من المقرر رقم 412 بتاريخ 2011/08/29 القاضي بتعيين و ترسيم بعض التلاميذ الموظفين خريجي المدرسة الوطنية للإدارة و الصحافة و القضاء، فيما يتعلق بالسيد احمد بزيد ولد حمين، محرر إدارة عامة، الرقم الاستدلالي K 92792، على النحو التالي:

بدلاً من: السيد أحمد بزيد ولد حمين؛

إقرأ: السيد يعقوب ولد حمين.

و الباقي بدون تغيير.

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 130 صادر بتاريخ 04 مارس 2013 يقضي بمنح زيادة في العلامة القياسية لموظفة.

المادة الأولى: تمنح زيادة في العلامة القياسية قدرها خمسين (50) نقطة، و ذلك اعتباراً من 2011/11/03 للسيدة تسلم بنت الشيخ ولد بورويس، الرقم الاستدلالي K 84305 دكتورة بيطرية، درجة 2 الرتبة 4 (العلامة القياسية 1100) الحاصلة على شهادة ماستير II في الصحة العمومية البيطرية من المدرسة المشتركة بين الدول العلوم و طب البيطرة في دكار/ السنغال.

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 2: يخصم المبلغ الوارد في المادة الأولى من ميزانية الدولة لسنة 2012 الباب 64؛ الفصل 01 الفصل الفرعي 01؛ الجزء 4؛ المادة 1؛ البند 5 البند الفرعي 01 و تدفع مرة واحدة و تحول لحساب هذه المنظمة المذكورة أعلاه.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الوظيفة العمومية و العمل و عصرنة الإدارة و المدير العام للخزينة و المحاسبة العمومية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية المسماة ليغاثه/مدينة/تامشكط/الحوض الغربي طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 171-67 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 المعدل و المكمل بالقانون رقم 15-93 بتاريخ 21 يناير 1993 المتضمن القانون الأساسي للتعاون.

المادة 2: تكلف مصلحة المنظمات المهنية و الاجتماعية بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كتابة الضبط بمحكمة ولاية الحوض الغربي.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية و البيئة بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 030 صادر بتاريخ 15 يناير 2013 يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لموظف.

المادة الأولى: تصحح بعض ترتيبات المادة الأولى من المقرر 204 الصادر بتاريخ 2009/03/22 فيما يتعلق بالسيد محمد معروف ولد سيدات الرقم الاستدلالي X 81027 طبقا للترتيبات التالية:

بدلا من: ممرض بيطري متدرب من الدرجة 2 الرتبة الأولى (العلامة القياسية 300) أقدمية سنة واحدة يقرأ: حارس غابات الدرجة 2 الرتبة 1 (العلامة القياسية 300) أقدمية سنة واحدة.

الباقي بدون تغيير
المادة 2: يوضع السيد محمد معروف ولد سيدات حارس غابوي، الرقم الاستدلالي X 81027 في وضعية تدريب، بناء على طلبه لمدة سنة واحدة لمتابعة تكوين بكلية الزراعة بجامعة القاهرة بالجمهورية العربية المصرية اعتبارا من 2009/07/25.

المادة 3: تمدد فترة تدريب المعني لمدة سنة واحدة اعتبارا من 2010/07/25

المادة 4: تسدد رواتب المعني محليا.

المادة 5: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الثقافة و الشباب و الرياضة

نصوص مختلفة

مقرر رقم 109 صادر بتاريخ 20 فبراير 2013 يقضي بتعيين مفتش.

المادة الأولى: يعين السيد محمد المختار ولد محمد الأمين، مفوض شباب الرقم الاستدلالي K 52956

الطول	HT	54م
العرض		10م
السعة الإجمالية	TX	350
ساحب الماء		2.75م
سنة البناء		1994

المادة 2: يكلف الأمين العام لوزارة الصيد و الاقتصاد البحري و مدير البحرية التجارية، و قائد خفر السواحل الموريتانية، كل فيما يعنيه، بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة التجارة و الصناعة و الصناعة التقليدية و السياحة

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 038 صادر بتاريخ 20 يناير 2013 يعدل بعض ترتيبات المقرر رقم 1678 الصادر بتاريخ 30 يوليو 2012 القاضي بمنح مكافأة عن الأعمال الخاصة لبعض أطر وزارة التجارة و الصناعة و الصناعة التقليدية و السياحة.

المادة الأولى: تلغى ترتيبات المادة 2 من المقرر رقم 1678 الصادر بتاريخ 30 يوليو 2012 القاضي بمنح مكافأة عن الأعمال الخاصة لبعض أطر وزارة التجارة و الصناعة و الصناعة التقليدية و السياحة و تستبدل كما يلي:

المادة 2 (جديدة):

إن المستفيدين من مكافأة الأعمال الخاصة هم:

* الأمين العام؛

* مدير السياحة؛

* مدير الدراسات و البرمجة و التعاون

* مدير التقييس و ترقية الجودة.

المادة 2: يكلف الأمين العام لوزارة التجارة و الصناعة و الصناعة التقليدية و السياحة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة التنمية الريفية

نصوص مختلفة

مقرر رقم 2611 صادر بتاريخ 21 نوفمبر 2010 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى ليغاثه/مدينة/تامشكط/الحوض الغربي

موسى، موثق عقود معتمد بدائرة اختصاص محكمة ولاية
انواكشوط.

السيد: محمد عبد الله كلي، المولود سنة 1952 في: اركيز
الحامل للرقم الوطني للتعريف: 8008730893.

و ذلك ليعلن عن ضياع السندين العقاريين رقمي: 3939 و
5073 دائرة اترارزة، و عليه فإننا نطلب تسجيل هذا
الإعلان في الجريدة الرسمية، طبقا للإجراءات القانونية
المتبعة.

إفادة شطب

نفيد نحن الأستاذ: **المصطفى ولد بلال**، كاتب الضبط الأول لدى
المحكمة التجارية بولاية انواكشوط بأننا توصلنا في هذا اليوم الأحد
الموافق 2013/08/04 بمحضر اجتماع الشركاء المكونين لشركة
UNIVERSAL INTER NATIONAL LEATHER-SARL المسجلة بالسجل
التجاري تحت رقم 1587 بتاريخ 2012/06/10 المتضمن حل هذه
الشركة تنفيذا لمحضر اتفاق البرم بين سفيان عقيد و CEM NIGIZ
أمام موثق العقود، إسحاق ولد أحمد مسكه.

و عليه أسلم إفادة الشطب عليها من السجل التجاري لهذه المحكمة
بناء على اتفاق طرفيها للسيد سفيان عقيد للإدلاء بها عند الحاجة.

وصل رقم 0093 صادر بتاريخ 11 إبريل 2010 يقضي بالإعلان عن
جمعية تسمى: الجمعية الموريتانية لترقية و تنمية الأسرة في
كيهيدي

يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد ابيليل بواسطة هذه
الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية
المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو
1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر
بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو
1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام
الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر
الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم
098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: كيهيدي

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: مريم بال

الأمينة العامة: زينب أحمد

أمينة المالية: رضوان با

وصل رقم 0134 صادر بتاريخ 08 مايو 2013 يقضي بالإعلان عن
تغيير في جمعية تسمى: شبكة ترقية و تنمية كرة القدم في
موريتانيا

مفتشا لمقاطعة كنكوصة (لعصابة)، محل السيد إسلمو
توب، الرقم الاستدلالي S 30400، و ذلك اعتبارا من
25 دجمبر 2012.

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية
للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الوزارة المنتدبة لدى وزير الدولة للتهذيب الوطني المكلفة بالتعليم الثانوي

نصوص مختلفة

مقرر رقم 134 صادر بتاريخ 04 مارس 2013 يقضي
بتسوية الوضعية الإدارية لموظف.

المادة الأولى: يوضع السيد يحي ولد باباه، أستاذ تعليم
ثانوي، الرقم الاستدلالي J 24113 في حالة تدريب-
بناء على طلبه- لمدة سنة، بغية متابعة تكوينه، في
جامعة الشيخ أنتا جوب بديكار (السنغال)، و ذلك
اعتبارا من 2004/12/01.

المادة 2: تسدد رواتب المعني محليا.

المادة 3: تنهى فترة تدريب المعني اعتبارا من 27
دجمبر 2005.

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية
للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

ولاية اترارزة

نصوص مختلفة

المقرر رقم 29 صادر بتاريخ 2003/2/23 القاضي
بمنح ارض للاستغلال على أساس تنازل نهائي
المادة الأولى : يمنح للسيد محمد الأمين ولد عبد الله
قطعة ارض للاستغلال مساحتها 5000 م² تقع في
بلدية العرية بالموضع المعروف باسم PK 6,800 على
طريق انواكشوط الأمل في مقاطعة واد الناقة على شكل
مستطيل طبقا للمخطط المرفق.

الحدود :

الطول : 100 م² العرض 50م²

الشرق :الغرب : سيد احمد ولد مني

الشمال : طريق الأمل الجنوب :

المادة 2 : تكلف مصالح المقاطعة كل فيما يعنيه بتنفيذ
هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

3- إشعارات

4- إعلانات

إعلان عن ضياع رقم 2013/5524

في يوم الثلاثاء الموافق الثالث و العشرين من شهر يوليو سنة
الفين و ثلاثة عشر. حضر أمامنا، نحن ذ/ الشيخ سيديا ولد

وصل رقم 215 صادر بتاريخ 30 يوليو 2013 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: رابطة حماية المستهلكين في واد الناقة

يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد ابيليل بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن في مكتب و تسمية شبكة ترقية و تنمية كرة القدم في موريتانيا المرخصة بالوصل رقم 504 بتاريخ 2013/03/13..

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: واد الناقة

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: باب ولد أغميك

الأمين العام: محمد ولد بدن

أمين المالية: أحمد ولد أغميك

وصل رقم 217 صادر بتاريخ 30 يوليو 2013 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: جمعية شباب قرية انهكاره (المزدررة) للثقافة و الرياضة و التنمية

يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد ابيليل بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: ثقافة - الرياضة

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: قرية انهكاره

يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد ابيليل بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن في مكتب و تسمية شبكة ترقية و تنمية كرة القدم في موريتانيا المرخصة بالوصل رقم 504 بتاريخ 2013/03/13..

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: انواكشوط

التسمية الجديدة: شبكة مساعدة المساكين و الدفاع عن حقوق الإنسان في موريتانيا

تشكلت الهيئة التنفيذية الجديدة:

الرئيس: اكليكم ولد محمدن

الأمين العام: الشيخ ولد مولود

أمينة المالية: آمال بنت امينوه

وصل رقم 179 صادر بتاريخ 12 يوليو 2013 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: رابطة المزدررة للتضامن و المساعدة (م ت م)

يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد ابيليل بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: المزدررة

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: سيدي محمد ولد سيدي

الأمين العام: احمد فال ولد أعر

أمين المالية: محمد باب ولد محمدن

الرئيسة: زينب بنت اسماعيل

الأمينة العامة: توت بنت يعقوب

أمين المالية: الداه ولد يعقوب

وصل رقم 0181 صادر بتاريخ 24 يونيو 2012 يقضي بالإعلان عن
جمعية تسمى: شبكة البيئة في ظل الشفافية و أهداف الألفية

يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد ابيليل بواسطة هذه
الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية
المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو
1964

و النصوص اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ
23 يناير 1973

القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.
يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام
الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر
الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم
098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.
أهداف الجمعية: البيئة

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية الجديدة:

الرئيس: د. الخلية ولد سيد احمد العربي ولد الشلومه

الأمين العام: محمد فال ولد السالك

أمينة المالية: جيندا وان

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: عبد الرحمن ولد محمد باباه

الأمين العام: محمذن ولد ببكر

أمين المالية: محمد ولد المولود

وصل رقم 275 صادر بتاريخ 10 سبتمبر 2012
يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: منسقية منظمات
تنمية الأسرة والطفل

يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد ابيليل
بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا
بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر
بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و
خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23
يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ
02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة
على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في
إدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب

مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر
بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: كيفة

تشكلت الهيئة التنفيذية:

إعلانات و إشعارات مختلفة	نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و 30. من كل شهر	الاشتراكات وشراء الأعداد
<p>تقدم الإعلانات لمصلحة الجريدة الرسمية</p> <p>-----</p> <p>لا تتحمل الإدارة أية مسؤولية في ما يتعلق بمضمون الإعلانات و الإشعارات</p>	<p>للاشتراكات و شراء الأعداد، الرجاء الاتصال بمديرية نشر الجرائد الرسمية ص ب 188، نواكشوط- موريتانيا تتم الاشتراكات وجوبا عينا أو عن طريق صك أو تحويل مصرفي. رقم الحساب البريدي 391- نواكشوط</p>	<p><u>الاشتراكات العادية</u> اشترك مباشر: 4000 أوقية الدول المغاربية: 4000 أوقية الدول الخارجية: 5000 أوقية شراء الأعداد: ثمن النسخة: 200 أوقية</p>
<p>نشر مديرية الجريدة الرسمية</p> <p>الوزارة الأولى</p>		